

باب: في البدنة يكون لها ابن تهدي

٣٦٠٥ - عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ تُهْدَى الْبَدَنَةُ ذَاتُ الدَّرِّ» (١).

باب: في المتمتع إذا لم يصم ولم ينحر حتى تمضي الأيام

٣٦٠٦ - عَنْ مَوْلَى لَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَتَّعْتُ فَنَسِيتُ أَنْ أَنْحَرَ وَأَخَّرْتُ هَدْيِي حَتَّى مَضَتْ الْأَيَّامُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: اهْدِ هَدْيًا لِهَدْيِكَ وَهَدْيًا لِمَا أَخَّرْتَ» (٢).

٣٦٠٧ - وَعَنْ الصَّلْتِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: «سَأَلْتُ طَاوُسًا عَنْ رَجُلٍ مَتَّعَ فَلَمْ يَصُمْ وَلَمْ يَذْبَحْ حَتَّى مَضَتْ الْأَيَّامُ، قَالَ: فَقَالَ: يَذْبَحُ، قُلْتُ: لَا يَجِدُ، قَالَ: يَبِيعُ ثَوْبَهُ، قُلْتُ: لَا يَجِدُ، قَالَ: فَلَيْسَتْ سَلْفٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، قُلْتُ: لَا يُعْطُونَهُ، قَالَ: كَذَبْتَ» (٣).

٣٦٠٨ - وَعَنْ عَطَاءٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي الرَّجُلِ مَتَّعَ فَلَمْ يَذْبَحْ وَلَمْ يَصُمْ، فَقَالَ:

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١١٨) حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن مجاهد، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ جابر - هو: ابن يزيد بن الحارث الجعفي - ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٣)، والبخاري في «الجمعيات» (٢٣٥٩) كلاهما من طرق: عن شريك، عن علي بن بزيمة (الجزري الحراني) عن مولى لابن عباس رضي الله عنه، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ لإبهام مولى ابن عباس. وشريك - هو: ابن عبد الله القاضي - صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٤) حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن الصلت، به.